

دفتر شروط مالي وقانوني للإعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٤ / ١٠٢ / د/أ

لتوريد مضخات حقن مانع تأكل ولوحات تشغيل لحقني وادي عبيد والبصري

استناداً إلى أحكام الفصل الرابع من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤/٥١ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .

٣ - الاستماراة المرفقة بـ دفتر الشروط المالي والقانوني .

٤ - الإعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٤ / ١٠٢ / د/أ

٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١ - التأمينات الأولية : / ٩٥٠٠٠٠ ل.س. فقط تسعة ملايين وخمسماة ألف ليرة سورية لغير او ما يثبت الاعفاء منها.

٢ - التأمينات النهائية بنسبة (١٠ %) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالات او حوالات مصرافية او شيك مصدق من المصادر المقدمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣ - مدة التوريد: / ٩٠ / يوماً من تاريخ أمر المباشرة.

٤ - مكان التسليم : مديرية حقوق المنطقة الوسطى

٥ - آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/١١/١٢ .

٦ - قابلية التجزئة : الطلبيّة غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة:

تقدم العروض ضمن ثلاثة ملفات مغلقة وتوضع هذه الملفات في ملف رابع معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١ - رقم الملف .

٢ - موضوع الملف .

٣ - موعد الاغلاق .

٤ - اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- الملف الأول ويحوي :

- ١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) .
- وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شرقاء تقدم التأمينات بالكافل والتضامن بينهم .
- ٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالي والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين ومحظومين على كافة صفحاتهم) .
- ٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الصناعية أو الزراعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً
- ٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما نم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنها الاول صحيحة حكماً .
- ٩- تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير متجدد ومتوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .
- ١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١١- يتهدى العارض بتقديم شهادة منشأ اصلية للمواد الموردة عند التوريد .
- ١٢- يتهدى العارض بتقديم شهادة صنع اصلية للمواد الموردة عند التوريد .
- ١٣- يتهدى العارض بتقديم بيان جمركي بالمواد الموردة وتاريخ التخلص الجمركي عند التوريد .
- ١٤- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٥- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشرك في حال وجود شرقاء له .
- ١٦- طلب اشتراك بالملف ملخصاً عليه الطوابع القانونية بقيمة ٣٠٠ ل.س + طابع مجهد حربى بقيمة ١٠٠٠ ل.س + طابع شهيد بقيمة ٢٠٠ ل.س .
- ١٧- ختم وتوقيع الاستماره المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املائتها بكافة المعلومات المطلوبة .
- ١٨- إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

٢- الملف الثاني :

-ويحتوى على العرض الفنى والمواصفات والكتالوجات والنشرات الفنية الإيضاحية والشهادات المطلوبة بدفتر الشروط الفنى مع بيان اسم الشركة الصانعة ويلد المنشأ ولايجوز أن يتضمن أي أسعار او تحفظات او شروط حقوقية او مالية ولايعد بأى منها في حال ورودها .

٣- الملف الثالث :

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الاسعار الافرادية والاجمالية الذى يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولايعد بأى منها في حال ورودها وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإداره بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى :

١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنى والمواصفات الفنية .

٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل.

٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .

٥- عدم تقديم مبالغ نقية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

١-١- طابع العقد بنسبة ٠٠٠،٨ من القيمة الإجمالية للتعاقد .

١-٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للإعلان

١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

١-٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناتجة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً مدة (٩٠) تسعون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى يبقى العارض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارسال . على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبلغه الإحالـة عليه ، وفي حال عدم تقديم التأمينات النهائية كاملة، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

غرامات التأخير وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة : مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامـة اليومـية / ١ % / واحد بـالآلف من القيمة الاجمالـية للـعقد و لا يزيد مجموع غرامـات التـأخـير عن / ٢٠ % / عـشـرون بـالـمـائـة مـنـ الـقـيـمةـ الـاجـمـالـيةـ لـلـعـدـقـ .

ويجوز أن يتم حساب غرامـات التـأخـير اليومـية على أساس قيمةـ الـجزـءـ الـمـتأـخـرـ تـسـلـيمـهـ شـرـيـطـةـ تـحـقـقـ الشـرـطـيـنـ الـمـتـلـازـمـيـنـ الآـتـيـنـ :

أ) أن يتم تسليمـ الموادـ الأـخـرىـ ضـمـنـ الـمـوـاعـيدـ المـحـدـدـةـ .

ب) أن يكونـ الـجـزـءـ الـمـتأـخـرـ تـسـلـيمـهـ مـسـتـقـلـاـ فـيـ الـإـسـتـعـمـالـ الـمـادـيـ عـنـ باـقـيـ الـمـوـادـ الـأـخـرىـ الـمـسـلـمـةـ .

٦ - طريقة الدفع :

- يتم دفع قيمة التوريدات حصراً بالنيليات السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال تنظم أصولاً:

٧- مدة الضمان : / ٦ أشهر / من تاريخ الإستلام الأولى للمواد .

يضمـنـ المـتعـهـدـ تقديمـ التـورـيدـاتـ وـفقـاـ لـلـمـوـاـصـفـاتـ وـالـخـصـائـصـ وـالـبـيـانـاتـ الـفـيـقـيـةـ الـتـيـ جـرـىـ التـعـاـقدـ عـلـىـ اـسـاسـهـ وـيـشـمـلـ هـذـاـ الضـمـانـ جـمـيعـ الـمـوـادـ الـمـتـعـاـقـدـ عـلـىـهـ ضـدـ كـلـ عـيـبـ اوـ نـقـصـ فـيـ التـصـمـيمـ أوـ الـصـنـعـ أوـ الصـنـعـ أـوـسـوـهـ الـمـوـادـ كـمـاـ يـشـمـلـ أـيـضاـ "ـحـسـنـ نـوـعـةـ الـتـورـيدـاتـ مـوـضـعـ الـعـدـقـ لـمـدـدـ / ٦ـ أـشـهـرـ /ـ مـنـ تـارـيخـ الإـسـتـلـامـ الـأـوـلـىـ لـلـمـوـادـ فـيـ الشـرـكـةـ السـوـرـيـةـ لـلـنـفـطـ اـسـتـلـامـاـ أـوـلـىـ"

بـ- يـترتـبـ عـلـىـ المـتعـهـدـ فـضـلـاـ عـمـاـ سـبـقـ ذـكـرـهـ أـنـ يـضـمـنـ بـنـتـيـجـةـ الـفـحـصـ وـالـتـجـارـبـ الـتـيـ تـجـرـىـ أـشـاءـ الـإـسـتـلـامـ اـنـطـبـاقـ التـورـيدـاتـ تـامـاـ عـلـىـ الـشـرـوـطـ الـفـيـقـيـةـ وـشـرـطـ الـعـدـقـ وـدـفـاـتـرـ الـشـرـوـطـ الـخـاصـةـ وـعـدـمـ ظـهـورـ أـيـ عـيـبـ اوـ نـقـصـ فـيـهاـ .

تـ- يـلتـزمـ المـتعـهـدـ خـلـالـ فـتـرـةـ الضـمـانـ المـذـكـورـةـ اـنـفـاـ"ـ وـبـنـاءـ عـلـىـ طـبـ خـطـيـ منـ الـادـارـةـ أـنـ يـبـدـلـ مـجـاـنـاـ وـيـدـوـنـ تـأـخـيرـ جـمـيعـ الـعـيـوبـ النـاشـئـةـ عـنـ التـصـمـيمـ اوـ التـصـنـيـعـ(ـمـوـادـ جـدـيـدةـ)ـ وـايـصالـهـ عـلـىـ نـفـقـتـهـ حـتـىـ مـوـقـعـ التـسـلـيمـ عـلـىـ اـنـ لـاـ تـكـوـنـ هـذـهـ الـعـيـوبـ نـاتـجـةـ عـنـ سـوـءـ الـإـسـتـعـمـالـ مـنـ قـبـلـ الـادـارـةـ .ـ وـتـخـضـعـ هـذـهـ اـلـىـ فـتـرـةـ ضـمـانـ جـدـيـدةـ مـدـدـهاـ / ٦ـ أـشـهـرـ /ـ مـنـ تـارـيخـ الـإـسـتـبـدـالـ .ـ

ثـ- فيـ حالـ عدمـ اـسـتـبـدـالـ الـمـوـادـ الـمـعـيـيـةـ خـلـالـ فـتـرـةـ ضـمـانـ مـعـقـولةـ تـحدـدـ مـنـ قـبـلـ الـادـارـةـ ،ـ يـحقـ لـلـادـارـةـ اـسـتـبـدـالـ هـذـهـ الـمـوـادـ عـلـىـ نـفـقـةـ الـمـعـهـدـ .ـ

حـ- اذاـ ظـهـورـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ فـتـرـةـ الضـمـانـ / ٦ـ أـشـهـرـ /ـ مـنـ تـارـيخـ الإـسـتـلـامـ الـأـوـلـىـ لـلـمـوـادـ عـيـبـ فـيـ الصـنـعـ اوـ عـيـبـ تـعـدـدـ الـمـعـهـدـ اـخـفـاءـ يـبـقـيـ الضـمـانـ سـارـيـاـ لـمـدـدـ /ـ سـنـةـ /ـ مـنـ تـارـيخـ ظـهـورـ هـذـهـ الـعـيـبـ اوـ عـلـمـ بـهـ .ـ

ـ ٨ـ يـتـمـ الـإـسـتـلـامـ الـنـهـاـيـةـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ فـتـرـةـ الضـمـانـ المـذـكـورـةـ أـعـلاـهـ .ـ

٩- حل الخلافات :

يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وادا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

١٠ - لا تقتب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

١١ - تعديل العقد :

آ- يجوز لامر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

١٢ - فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخا حكما وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤

١٣ - يلتزم العارض بتنفيذ ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

١٤ - اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤

المدير التجاري


معون المدير

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الخارجية

مسؤول الملف

المدير العام
المهندس سليمان الدين



إستماراة للملف رقم ١٠٢ / د / أ

لتوريد مضخات حقن مانع تأكل ولوحات تشغيل لحقلي وادي عبيد والبصري
يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة:

٢- رقم الملف : ١٠٢ / د / ٢٠٢٤ .

٣- موضوع الملف : لتوريد مضخات حقن مانع تأكل ولوحات تشغيل لحقلي وادي عبيد والبصري

٤- موعد الإغلاق: حتى انتهاء الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء الواقع في ١٢ / ١١ / ٢٠٢٤

٥- تحديد عملة العرض **الليرة السورية**

٦- اسم الشركة الصانعة :

٧- الموطن المختار :

الشارع: المدينة:

الحي:

رقم الطابق: رقم البناء:

هاتف/فاكس : اسم الشخص :

٨- مدة التوريد: /٩٠ / يوماً من تاريخ أمر المباشرة.

٩- مكان التسلیم : مديرية حقول المنطقة الوسطى.

١٠- أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشآت تركي .

١١- أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً نصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارات المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب.

١٢- إنني لا أملك مصنعاً أو مؤسسة أو مكتب فرعياً في إسرائيل ولا مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وليس لدى طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل ولا إزوال مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصيتي أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١ /أ/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٣- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى وأرفقاهم موقعين ومختومين على كافة الصفحات.

اسم وتوقيع العارض وخاتمه